زكاة الفطر

مكان إخراج زكاة الفطر لمن سافر من بلده قبل العيد

السؤال: **تَمُرُّ علينا سنويًا مناسبة إخراج زكاة الفطر في نهاية رمضان، وأحيانًا يحصل أن الشخص ربما سافر قبل نهاية الشهر بعشرة أيام، ففي مثل هذه الحالة أين يُخرج زكاته؟**

الجواب: الأصل عند أهل العلم أن زكاة الفطر تتبع البدن، فيُخرجها في المكان الذي هو موجود فيه ليلة العيد، وقد يكون في بلد ليس فيه فقراء أو ليس فيه مسلمون حينئذٍ يشتري هذه الزكاة ويُودعها عند وكيلٍ له يُخرجها في ليلة العيد، أو قبل العيد بيوم أو يومين يجوز ذلك، لكن لا يجوز أكثر من يومين كما كان الصحابة يفعلونه.

وأما إخراجها دراهم بدلًا من الطعام فلا تجزئ، بل لا بد من الأصناف المنصوصة أو مِن قوت البلد كما قرر ذلك جمع من أهل العلم، فإن كان غالب قوت البلد من غير الأصناف المنصوصة الخمسة كالأرز –مثلًا- فإنه يجزئ.

المصدر: برنامج فتاوى نور على الدرب، الحلقة الخامسة والثمانون بعد المائة 26/5/1435ه